

أساس العقاب في الفكر الحديث.

في القرن الثامن عشر ، شهدت أوروبا موجة من الفكر الثوري شملت جوانب الحياة وكشفت مدى الظلم المتأصل في النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية القائمة. مهدت كتابات المفكرين الثوريين مثل روسو وفولتير الطريق لتأسيس الثورة الفرنسية ودراسة أسس الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والقانونية للعديد من المجتمعات.

ومنذ ذلك التاريخ ، لم يتراجع الفحص الفكري لأنظمة الحياة الاجتماعية ، وفيما يتعلق بسياسة الجريمة والعقاب ، اتبعت المذاهب ونُجحت متعددة. لكن بدايتها العلمية تعود إلى الباحث الإيطالي بيكاريا ، الذي ظهر عام 1764 ووضع الأسس النظرية للمدرسة التقليدية في سياسة التجريم والعقاب.

ومع ذلك ، لم يجيب فقه المدرسة التقليدية بأنه واجه مجرمًا عنيفًا اقتلع رأسه وغير وسائله وغاياته ، ومن كان

أولاً: المدرسة التقليدية.

سقطت أفكار الإصلاحيين والمفكرين على نظام جزائي سائد في المجتمع الأوروبي ولا يحقق الاستقرار أو يضمه. العقوبات شديدة ، والجرائم غير محدودة ، والسلطات القضائية مطلقة ، والمساواة بين الأشخاص أمام القانون محدودة ، وشغف الأمراء هو قانون الحكومة وقانون القادة.

في هذا المناخ ، تصبح العقوبة شكلاً من أشكال العدالة والمصير الذي لا يحقق أي هدف ولا يحقق أي إصلاح ، لأنه إذا كانت العقوبة هي كفارة الذنب أو الانتقام لشخص لصالح لا يوجد شخص بالغ غير مقبول وبالتالي مشروعهم ، ويصبح القرار بعد ذلك قاعدة الشغف بسيادة القانون [22].

في ذلك الوقت ، تم تعميم نظرية العقد الاجتماعي كأساس بين صاحب السيادة والمحكوم ، وضابط الحقوق

والواجبات بين الأفراد ، وبينهم وبينهم وبين الدولة ، وفي الوقت نفسه “ . كان القفل “ و ” لامبروزو مهتمين بهذه النظرية ، واتفقا على الأساس حتى لو اختلفا في النتائج .

لم يقبل الأفراد الحياة في المجموعة إلا على أساس عقد أو اتفاق بينهم ، ولم يتخلوا عن جميع حقوقهم وحياتهم ، ولكن فقط عدد معين منهم ، من المبلغ الضروري لإقامة السلطة وإثباتها للسيادة من أجل إرساء النظام وضمان المساواة ، وضمان الأمن وتنظيم حقوق وواجبات الأفراد في المجتمع .

من بين أهم المفكرين “شيزاري باكاريا” ، الذي اعتبر هذا الأساس الفلسفي أو المادي للسلطة في المجموعة ، وهو ما يمتلكه شيرازي على أساس سلطة الدولة لمعاقبته . أساس هذه السلطة هو العقد الاجتماعي ، وقد تخلى الأفراد عن بعض حرياتهم ، باستثناء مقابل الأمن والاستقرار .

لهذا السبب ، تمت إضافة جميع الحقوق التي يتخلى عنها الأفراد بسبب حقهم في الدفاع عن النفس أو المال إلى رصيد الدولة لاستخدامه نيابة عنهم في حدود ما تنازلوا عنه . . وإبعاده عن هذه الحدود ليس حقه وعدله ، بل يقترب من حدود السلطة وانتهاكاً لمتطلبات العقد الاجتماعي .

ولضمان التزام السلطة في حدود التفويض الذي توليته في إطار العقد الاجتماعي ، أخذ بكاريا نظرية الفصل بين السلطات . كما أنه يجعل كل منهم حراسة على الآخر ، وهذا هو أكبر ضمان لحقوق وحيات الأفراد . لقد أثرت آراء “تشيزاري بيكاريا” تأثيراً عميقاً على الفكر القانوني ورددته في العديد من البلدان الأوروبية ، واتخذ العديد من الأمراء زمام المبادرة لتطبيقه وإجراء تعديلات عديدة على قانون جنائي .

ومع ذلك ، فإن التطبيق الأمثل لمبادئ المدرسة التقليدية – كما وصفها “Beccaria” – جاء في تشريعات الثورة الفرنسية وفي وثيقة حقوق الإنسان لعام 1789 ، وفي التشريع الجنائي القانون الفرنسي المتعاقب من 1791 إلى قانون نابليون المنشور في عام 1810 ، وأرست هذه القوانين مبدأ الشرعية مع فكرة الأحكام

الثابتة وخفضت شدة العقوبة.

في عام 1815 ، في وقت الإمبراطورية ، تم استبدال القوانين الفرنسية بقانون عقوبات جديد ، كانت أهم خصائصه مرونة العقوبات ونطاقاتها بين الحد الأقصى والحد الأدنى ، وإدخال مبدأ المسؤولية الأخلاقية ، وبالتالي زيادة المسؤولية الجنائية للفقير المجنون وغير ذات أهمية .

تم انتقاد هذه المدرسة من قبل المدرسة التقليدية الجديدة ، حيث حاول البعض تصحيح أوجه القصور في المدرسة التقليدية دون تغيير أساس المسؤولية والعقاب. أطلقوا على محاولتهم اسم "المدرسة التقليدية الجديدة". إذا كانت المدرسة التقليدية قد فرضت عقوبة على أساس الأفكار العامة والمجردة مثل العدالة ، فقد تكون المسؤولية الجنائية صارمة وتصلب العقوبة. ونتيجة لذلك ، يتألف الإصلاح الأول من تكييف هذا الأساس وتقريبه من الواقع. وهكذا ، أصبح هدف العقاب في منطق هذه المدرسة الجديدة هدفين ، وليس هدفاً واحداً: تحقيق العدالة والحفاظ على النظام الاجتماعي .

بهذه الطريقة ، حققت هذه المدرسة مبدأ العقاب المرن بين التقيضين. الحد الأقصى والأدنى ، لأنني أصبحت أوافق على مبدأ "تقليل المسؤولية" ، وفقاً للقدرة الحقيقية للشخص على الإدراك والتمييز ، لأن الاتجاه الجديد للمدرسة التقليدية كشف بعداً جديداً وهو ما لم يكن واضحاً في فكر بيكاريا.

ثانياً: مدرسة الوضعية.

الوضعية هي صدى لهذا الاتجاه العام الذي ساد طوال النظرية القانونية في "القرن التاسع عشر" بعد اختراق الإيمان بالعلم واعتماد منهجها التجريبي كنهج واقعي يهرب من الفرضية والغموض ، لأن الحقيقة هي أن فلسفة المدرسة التقليدية هي بالأحرى اعتراف بالغموض الذي لا يقوم على أدلة أو يدعمه واقع التجربة أو المشاهدة .

وسرعان ما انعكس هذا النهج الواقعي في قانون العقوبات. وفي عبقرية الرائد الأول ، حيث طبق سيزار لامبروسو هذه الطريقة العلمية التجريبية في القانون الجنائي وكشف عن مساحة معيشية هي المصدر الحقيقي للظاهرة الإجرامية وأعني منطقة المجرم.

ببطء ، تم تنفيذ هذا النهج التجريبي ، وبفضل كتابات Garovalo ، اتخذ شكله القانوني الجاد ، لكنه لم يصبح علمًا في مدرسة جديدة لقانون العقوبات ، محدّدًا تفسير الجريمة ، إجرامي وألوان العقوبة إلا في أيدي الجنرال فرانكو فيري ، أستاذ الوضعية الإيطالية والمشروع الفكري الأول.

بحسب فرضية المذاهب الإيجابية ، الذين أرادوا خداع القانون للعرض والتجربة ، لم يرغبوا في اعتبارهم ظاهرة إجرامية ، مجرد ظاهرة قانونية تتمثل في فعل مخالف لقاعدة تجريبية لقواعد القانون الجنائي لكنه اعتبرها ظاهرة اجتماعية يجب إعادتها إلى أسبابها الشخصية والموضوعية التي أدت إليها. واعتبار الظاهرة الإجرامية ظاهرة اجتماعية تفرض على مركز المدرسة شيئين:

أولاً ، ضرورة البحث في العوامل التي شكلت الظاهرة الإجرامية بطريقة تجريبية وعلمية - لمعرفة الأسباب المتاحة التي أدت بالضرورة إلى ظهور الجريمة والمجرم في المجتمع.

هنا ، حاولت المدرسة الإنسانية عدة مرات ، لأن ليمبروزو أدرج هذه الأسباب في المجرم ، الذي يتمتع بخصائص بيولوجية خاصة وطبيعة بدائية ، حتى يعيدها إلى العوامل الاجتماعية المحيطة بالإنسان ، واعتبر وجوده حتمياً مفضياً لا محالة إلى ظهور الظاهرة الإجرامية ، حتى أراد أن يعرفها بتعاريف القوانين الطبيعية مثل قانون التشعب الجزائي أو زيادة التشعب.

ثانياً: ضرورة الدفاع عن المجتمع من خلال القضاء على الظواهر الإجرامية ، وهي في الأساس ظاهرة مرضية في المجتمع ، تهدد مصالحه وتهدد أمنه.

في هذا ، من الواضح أيضًا أن أساس العقوبة - في الكلية - يختلف بدوره ، لأنه لا يمثله الانتقام الفردي أو العام ، ولا بالردع باسم الميزة أو العدل ، بل بالدفاع البسيط عن المجتمع ، لأن أي اشتباه في سلوك خطير قد يؤدي إلى المستقبل. إن الجريمة هي مشكلة اجتماعية خطيرة يجب تجنبها ، أي يجب تجنبها. ولا يعني منعها مسبقًا أن الغرض من العقوبة هو العقاب ، بل أن الغرض هو الدفاع عن المجتمع ، ولهذا خلقت تدابير احترازية فراي ليس كعقاب بل بالأحرى كبداية للعقاب.

أحدثت المدرسة الثانوية ثورة في التفكير القانوني الجنائي. ثورة لم تقتصر على نظرية المسؤولية الجنائية ، ولا على أهداف العقاب ، بل شملت فلسفة التجريم والعقاب بأكملها ووضع قواعد جديدة لتعلم علم الجريمة و عقاب.

كان من الطبيعي أن يكون لهذه الثورة تأثير على القانون الجنائي المعاصر واقتوتت تغييرات جذرية في سياسة التجريم وفي نظام العقوبات.

وهكذا ، أصبح من الواضح أن المجال أمام نظرية جديدة لتعزيز المسؤولية الجنائية هو نظرية المخاطر الجنائية. كما كشف المشرع الجنائي النقاب عن العديد من تدابير الحماية ، قبل الجريمة أو بعدها.

قبل الجريمة ، تبنت العديد من القوانين (مثل السويد وبلجيكا وألمانيا والنمسا وبريطانيا العظمى وإيطاليا) فكرة التدابير الوقائية ودراسة الظاهرة العلمية والتجريبية و فحص شخص مريض أو غير طبيعي أو خطير بالفحص الطبي والنفسي والعقلي قبل وبعد المحاكمة. أما بالنسبة لارتكاب الجريمة ، فقد تم إدخال تدابير جديدة ، مثل العفو ، أو تعليق التنفيذ ، أو الإفراج المشروط أو الإيداع في مكان خاص لفترة غير محددة ، في نظام العقوبات. فيما يتعلق بـ المجرمين والمثليين والمجرمين الذين لم يكن بالإمكان إصلاحهم. واحتفل مشروع قانون العقوبات المصري الأخير بنظام الإجراءات المؤقتة واعتمده كشكل من أشكال العقوبة إلى

جانب العقوبة المحققة - بالإضافة إلى الردع العام - بهدف الرد على التجمع الخاص و الدفاع.

ثالثاً: الكليات.

قامت المدرسة التقليدية بقلب الظاهرة الإجرامية إلى الجريمة الوحيدة ، لذلك أهملت المجرم واعتبرتها فقط مجرماً تم تطبيق العقوبة عليه ، وفي المقابل قامت المدرسة الإيجابية بقلب الظاهرة الإجرامية إلى جنائية بغض النظر عن الجريمة ، وبالتالي تم تحديد المسؤولية الجنائية على أساس الخطر الإجرامي للشخص دون اعتبار الضرر أو الأذى بالجريمة.

كما حرمت مدرسة الوضع الحرة والحرة واختيار الإنسان ، واعتبرت أن أفعاله كانت نتيجة الجبر وليس الاختيار.

وبالتالي لم يعد للخطأ أي وزن في تقييم المسؤولية، ولم يكن الردع العام هو الهدف من العقوبات. لهذا، جاء طرف ثالث وأراد الجمع بين جميع مزايا المذاهب التقليدية والوضعية وإدراجها في إطار نظرية لا تنكر أهمية المجرم ودور الجريمة. ولا يتوقف الأمر على مسألة الجبر أو الاختيار، بل يبنى المسؤولية الجنائية على أساس الخطر الإجرامي للجاني والخطأ الذي وقع. في نظام العقاب ، فهو يجمع بين العقاب والاحتياط.

رابعاً: حركة الدفاع الاجتماعي.

كانت الحركة الأولى التي أرادت التوفيق بين الهدف والوسيلة ، وإذا كان الهدف من العقوبة هو الدفاع عن المجتمع ، فالوسائل ليست أن تكون عقوبة المجرم هي مصدر الخطر أو الأذى ، بل كرد فعل اجتماعي ويتجاوز العقوبة أو بدائل للعقاب ، ويذهب إلى حد القضاء على الأسباب أو العوامل التي أثارت الظاهرة الإجرامية ، على عكس العمل الاجتماعي ، هي مسألة إعادة الإدماج الاجتماعي [29].

تأثر جزء كبير من التشريع بحركة الدفاع الاجتماعي الحديثة ، وأصلحت العديد من الدول أنظمتها الجنائية

وفقاً لمبادئها ، مثل إيطاليا وفرنسا وبلجيكا والسويد وبريطانيا ... وقد أثبتت هذه الحروب فعاليتها في معالجة مجموعات معينة من المجرمين مثل القصر والمشردين والمرضى العقليين وغيرهم. وقد تم اعتماد العديد من القوانين تطبيقاً لهذه المبادئ ، مثل قانون المشردين والمثليين في إسبانيا عام 1923 ، وقانون الإجراءات الأمنية في ألمانيا عام 1927 ، وقانون الدفاع الاجتماعي في بلجيكا عام 1930 ، وفي ألمانيا ، سن قانون في عام 1953 يفرض تدابير لعلاج الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 18 و 21 عامًا ، كما تم تنظيم قانون العدالة الجنائية الصادر في إنجلترا عام 1948 الإجراءات التي سيتبعها الأحداث الجانحون. أخيراً ، نلاحظ أن العقائد العقابية التي تحدثنا عنها قد تطورت منطقيًا وبشكل ملحوظ من المدرسة التقليدية نحو هدف حركة الدفاع الاجتماعي الجديدة.